

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٦٠

في شأن فصل السيد / رأفت عز الدين عبد المحصل بهيئة
سكك حديد مصر من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن موظفي الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / رأفت عز الدين عبد المحصل بهيئة سكك
حديد مصر من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما

مدير عام الجمهورية في ١٢ شبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٥ لسنة ١٩٦٠

بشأن فصل السيد / إبراهيم عبد الله إبراهيم الموظف بهيئة البريد
من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / إبراهيم عبد الله إبراهيم الموظف بهيئة
البريد من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما

مدير عام الجمهورية في ١٢ شبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤١ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل من الخدمة الدكتور عبد الحميد عبد حسين
مفتش صحة المعادى مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .مادة ٢ - على وزير الشؤون البلدية والقروية بالإقليم الجنوبي تنفيذ
هذا القرار ما

مدير عام الجمهورية في ١٢ شبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٣ لسنة ١٩٦٠

بفصل موظف من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد / عبد الحميد احمد حسن مراقب
الإدارة الصحية ببلدية القاهرة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .مادة ٢ - على وزير الشؤون البلدية والقروية بالإقليم الجنوبي تنفيذ
هذا القرار ما

مدير عام الجمهورية في ١٢ شبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر